**د. رمزي قانة**

**جامعة الامير عبد القادر للعلوم الإسلامية**

**الملتقى الوطني: البدائل الفقهية المعاصرة وسبل تفعيلها"،**

**يوم 15 مارس 2023، جامعة تلمسان**

**عنوان المداخلة: حماية فقه البدائل**

## المقدمة

كثر استخدام مصطلح فقه البدائل، خاصة في هذا العصر لكثرة النوازل الفقهية، لا سيما في المجالين: المالي، والطبي، مع مخالفة الواقع الشريعة الإسلامية في كثير من الجانب، ومع قلة الوازع الديني من جانب آخر صارت الحاجة ملحة للأسباب المذكورة وغيرها، في إيجاد فقه للبدائل.

ومع كثرة الخائضين بحق وبغيره في هذا المجال، لزم على حماة الشريعة المتخصصين حماية هذا الفقه، فإشكالية هذه الورقات: ما مدى حماية فقه البدائل؟ وتتفرع عنه تساؤلان منها: هل يمكن إيجاد طرق واعتبارات يحمى بها فقه البدائل؟ هل ستكون هذه الطرق عملية؟ هل ستكون من بطون كتبنا الموروثة أم مستحدثة في نفسها، أو في وسائلها؟

وارتأيت أن تصب هذه المداخلة في مبحثين:

**المبحث الأول: مفهوم فقه البدائل.**

**المبحث الثاني: كيفية حماية فقه البدائل.**

**الخاتمة: بها نتائج البحث.**

## المبحث الأول المفهوم فقه البدائل:

حيث نتناول في هذا المبحث مفهوم فقه البدائل من نواحيه كافة:

### 1-المطلب الأول: تعريف الفقه:

**أ-لغة:** ورد في تعريف الفقه من حيث اللغة تعريفات متقاربة المعنى مثل: (فقه: الفاء والقاف والهاء أصل واحد صحيح، يدل على إدراك الشيء والعلم به، ثم اختص بذلك علم الشريعة.. وكل علم بشيء فهو فقه).[1] فهي تدور كلها حول كون الفقه معنى زائدا عن الفهم فتدل على عمقه.

**ب-اصطلاحا:** عرف الفقه تعريفات عديدة منها:

(والفقه أخص من الفهم، وهو فهمُ مراد المتكلم من كلامه)[2]

(العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية)[3].

وكلها تدور حول معنيين هما: المعنى اللغوي من المصطلح، ومعنى العمل بالفرعيات، وهي الأحكام العملية المستخرجة من الأدلة النقلية، والعقلية.

**المطلب الثاني تعريف البدائل:** من حيث اللغة والاصطلاح:

**أ-لغة:**( ...وهو قيام )[4].( وإن جعلت الدل بمنزلة البديل قلت: إن زيد أي: إن بديلك زيد[5]). الشيء مقام الشيء الذاهب.

(...البديل خلف للأصل ويقوم مقامه بمعنى: أن البديل يأخذ صفات الأصل...)[6].

---

[1] معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس، ت عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت،ج4،ص 442،انظر: لسان العرب: محمد بن منظور، دار المعارف،ج5،ص3450،

[2] إعلام الموقعين: ابن القيم محمد بن أبي بكر، تحقيق محمد عبد الحميد، المكتبة العصري، صيدا، لبنان، ت ط 2014،ج1،ص164.

[3] المستصفى: أبو حامد محمد الغزالي، تحقيق محمد الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1997،ج1،ص4،

[4] معجم مقاييس اللغة:ج1،ص210.

[5] الكتاب: عمر بن عثمان سيبويه، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي القاهرة،ط3،: ت ط1982،ج2، ص143.،

فمدار معاني البديل لغة هي فرع، أو نائب عن الأصل، مع الاتحاد في الصفات بين البدل، والأصل.

**ب–اصطلاحا:** يكاد يكون هذا المصطلح حادثا إلا ما ذكره بعض الحنفية، ودارت جل استخدامات الفقها للبديل بمعناه اللغوي. ( ولم يتعرض إليه إلا النسفي[7]) وهنا المعنى اللغوي واضح من السياق:(... رجل بعث بديلا للغزو عنه فغزا مع الجند فغنموا فالسهم للبديل لأنه هو المجاهد....).[8]

فيترجح أن مصطلح البدائل لم يستخدم بمعناه المعاصر عند السابقين من الفقهاء، وإنما أحدث فيما أحدث من مصطلحات:(ومصطلح البدائل و البديل هو مصطلح معاصر، وهو بنفس معنى مصطلح البدل ، ولم يضع الفقهاء السابقين المتقدمين منهم والمتأخرين حسب اطلاعي تعريفا جامعا مانعا لمصطلح البدائل، ولكن كان ذكرهم له في ثنايا كلامهم عن بعض الفروع الفقهية، حيث جاء استعمالهم له بمعان مختلفة لم تخرج عن المعنى اللغوي الذي سبق وأن بيناه، كما استعمل الفقهاء مصطلح البدل، واهتموا بالمعنى الذي استعمله أهل العرف والنحو والقانون، وقد شمل استعمال الفقهاء لمصطلح البدل جميع فروع الفقه، سواء في العبادات، أو المعاملات...) [9]

وعرف أيضا بأنه:(البدل إقامة شيء مكان شيء و إجزاؤه عنه في غير حالات الاضطرار)[10]. فلا يجزي هنا إلا في حالة الاضطرار، فكان الأصل– على حسب هذا التعريف– هو منع البدائل، وحظرها، كما نراه في هذا النقل أيضا:(إقامة شيء مكان شيء عند تعذره أو المنع منه)[11].

---

[6] البديل الفقهي بين الاصطلاح والتطبيق: محمد محمود، جزء من متطلبات رسالة الماجستير، كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، 2006،ص09.

[7] منهج البدائل الشرعية في الاجتهاد المعاصر: اليمين شباح، إشراف: خالد التواتي، جامعة أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، 2022،ص الوادي، معهد العلوم الإسلامية،

[8] -طلبة الطلبة: عمر بن محمد النسفي، المطبعة العامرة، بغداد، ج ص394-395،.

[9] فقه البدائل وعلاقته بأصول الشريعة ومقاصدها :آمال بوخالفة، إشراف أم نائل بركاني، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة باتة1،كلية العلوم الإسلامية، قسم الشريعة، سنة 2022ص5-6.

[10] معجم الفقهاء: محمد قلعجي، دار النفائس، بيروت ط2، ت ط 1988،ص105

[11] حقيقة البديل الإسلامي وآثاره:بسام البرناوي، دار الوطن ، السعودية، ط1، ت ط2018، ص05.

وهو:(ما طلبه الشارع من المكلف خلفا لحكم وضعي أو تكليفي تخفيفا على المكلف أو تعذر عليه ابتداء)[12] . هذا التعريف لم يجعل البدائل منحى اجتهاديا من الفقيه إضافة لما جاء في التشريع الإسلامي من كتاب، أو سنة بل قصره عليهما.

بينما نجد هذا التعريف أوسع إذ أدخل الاجتهاد في الصيرورة إلى البدائل إضافة للأدلة النقلية:(العلم بالأحكام الشرعية العملية، التي تقوم مقام الأحكام الشرعية العملية الأصلية، كمصلحة اقتضت ذلك)[13] .

**2–البدائل من القرآن والسنة:** حيث اقتصرت هنا على الأدلة النقلية من الكتاب، والسنة، ولم أورد ما جاء عن الصحابة ﵃ وكذا ما أصل للبدائل من المعقول، لما يناسب هذه المداخلة موضوعا، وحجما.

**أ–البدائل من القرآن الكريم:** جاءت آيات كثيرة فيها بدائل لكن اقتصرت في هذه الورقات على ثلاث آيات كريمات هي:

ﭧﭐﭨﭐﱡﭐ ﱌ ﱍ ﱎ ﱏ ﱐ ﱑ ﱒ ﱓ ﱔ ﱕ ﱖ ﱗ ﱘ ﱙ ﱠ **ال بقرة**:401

**وجه الدلالة:** من الآية الكريمة أن الله ﷻ نهى المؤمنين عن مشابهة اليهود في قولهم للنبي ﷺ :(راعنا) وهو لفظ كان يستعمله العرب وفيه جفاء، وتستعمله اليهود رعونة، وتنقيصا وسبا، فنهي المؤمنون عنه، وأمروا بما يفيد تلك الفائدة، ولا يقبل التلبيس فأمرهم أن يقولوا عوضا عنه: (انظرنا) أي: أقبل علينا، وانظر إلينا[14].

ﭧﭐﭨﭐﱡﭐ ﱗ ﱘ ﱙ ﱚ ﱛ ﱜ ﱝ ﱞ ﱟ ﱠ ﱡ ﱢ ﱣ ﱤ ﱥ ﱦ ﱧ ﱨ ﱩ ﱪ ﱫ ﱬ ﱭ ﱮ ﱠ **ال بقرة**:601.

**وجه الدلالة:** أن من أنواع النسخ ما يكون إلى بدل فقيل: نثبت خطها، ونبدل حكمها[15]

ﭧﭐﭨﭐﱡﭐ ﱁ ﱂ ﱃ ﱄ ﱅ ﱆ ﱇ ﱈ ﱉ ﱊ ﱋ ﱌ ﱍ ﱎ ﱏ ﱐ ﱑ ﱒ ﱓ ﱔ ﱕ ﱖ ﱠ **ال بقرة:282.**

[12] -قواعد أصل البدل وتطبيقاته المعاصرة في الفقه الإسلامي: فادي فارس، رسالة دكتوراه، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، 2009، ص52.،

[13] فقه البدائل وعلاقته بأصول الشريعة ومقاصدها :آمال بوخالفة، ص30.

[14] - انظر:الجامع لأحكام القرآن: محمد بن أحمد القرطبي، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ج1ص297.

[15] تفسير القرآن العظيم: إسماعيل بن كثير، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، ج1،ص375.

**وجه الدلالة:** فجعل الأصل شهادة رجلين، فإن تعذر أرشد أو أمر ببديل لهذا الأصل وهو رجل وامرأتان.

**ب–من السنة النبوية:** وردت أحاديث نبوية شريفة في معنى البدائل، اقتصر على حديثين شريفين مثالا في هذه المداخلة:

– عن أنس بن مالك ﷺ قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة، ولهم يومان يلعبون فيهما، فقال رسول الله ﷺ:( إن الله قد أبدلكم بهما خيرا منهما: يوم الأضحى، ويوم الفطر)[16].

**وجه الدلالة:** حرم النبي ﷺ على المسلمين مشاركة الكفار أعيادهم، وتعظيمها، ولما كانت تلك الأعياد مما تأصل في النفوس، وتعلقت بها الطباع، أظهر لهم البديل، وهما عيد الفطر وعيد الأضحى، تعويضا لهم عن الحرام بالمشروع الذي يجمع بين الطاعة، والترويح والسرور المنضبط بضوابط الشرع[17].

–عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: جاء بلال بتمر برني، فقال له رسول الله ﷺ: (من أين هذا؟)، فقال بلال:( من تمر كان عندنا رديء، فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبي ﷺ ). فقال له رسول الله ﷺ عند ذلك:(أوه، عين الربا، لا تفعل، ولكن إذا أردت أن تشتري التمر فبعه ببيع آخر، ثم اشتر به)[18].

**وجه الدلالة:** لما حرم الله ﷻ الربا ومنه بيع التمر بالتمر، أرشد النبي ﷺ إلى البديل الشرعي، وهو بيع التمر الرديء بالدراهم، ثم اشتراء التمر الجيد بالدراهم.

فنرى في هذه الأدلة النقلية، أن الشريعة الإسلامية أصلت للبدائل فلم تسد على الناس بابا، إلا وفتحت آخر بديلا، ولذلك لحكمة الشريعة وصلاحها لكل زمان، ومكان، وحال، وفرد، ومجتمع، وبعدها عن العنت والمشقة.

---

[16] سليمان بن الأشعث أبو داود، شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط1، ج2،ص345، رقم1134، وصححه الألباني في صحيح أبي سنن أبي داود، مؤسسة غراس، الكويت،ط2002،1، ج4،ص294. ،

[17] انظر: إحكام الأحكام: محمد بن علي بن دقيق العيد، ت أحمد شاكر، مكتبة السنة المحمدية، القاهرة، ج1،ص477.

[18] -صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري ،دار ابن كثير، بيروت، 2018، كتاب الوكالة، باب إذا باع الوكيل شيئا فاسدا فبيعه مردود،2313، وصحيح مسلم: مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت، 2010،كتاب المساقاة، باب بيع الطعام مثلا بمثل، رقم1594.

## المبحث الثاني: كيفية حماية فقه البدائل

ونعني بحمايته إحاطته بما لا يجعله سبيلا لنقض الشريعة، نصوصا، ومقاصد وذلك برأيي يكون باعتبارين اثنين باعتبار المجتهد، أو الفقيه وإن كان من عادة كتب الأصول والاجتهاد تأخير الكلام

عن المفتي، والمجتهد، ونحوهما إلا أنه من الأنسب البدء به في هذا البحث لكثره متصدري الكلام في هذه البدائل.

**المطلب الأول حماية فقه البدائل باعتبار المجتهد أو المفتي:**

فيمن له التأهل للكلام، أو الكتابة في فقه البدائل، وإفتاء السائلين، سيما أن واقع الناس المخالف للشريعة الإسلامية من جهة، قلة الوازع الديني عند طائفة من الناس بين متمسك بالأحكام الشرعية، ومتفلت منها، مما جعل السؤال يكثر عن البدائل في مختلف المجالات خاصة المعاملات المالية، وكثر المجيبون بالتيسير والإباحة بضوابطها وبغير ضوابطها، فكان لزاما تبيين من له الأهلية للكلام في فقه البدائل، فعلى الهيئات العلمية إعادة بث شروط الفتوى والاجتهاد وربطها بمن يفتون للناس عامة، وبمن يتكلمون في فقه البدائل خاصة.

**1-شروط الاجتهاد والفتوى:**

**أ-الإسلام:** إذ لا يعقل أن يتكلم في دين الله تعالى غير مسلم، وإن كان هذا الشرط قد، يبدو غير محتاج إلى إظهار، غير أن كلام بعض ممن ينتسب للتجديد تارة، وللحداثة أخرى، وللعلمانية تشي بأن كثيرا منهم لا يمت للإسلام إلا بصلة النشأة، أو بالوالدين أرومة، ويدخل في ذلك أيضا الفرق المارقة من الدين كالباطنية الذين يطرحون بدائل فقهية، وعقيدة منافية لرسالة الإسلام توحيدا، وعبادة لله -تعالى-

**ب-العقل:** العقل مناط التكليف، والمجنون لا أهلية له، ولعلنا نلحق بالمجنون أصحاب الأمراض النفسية الذين لا يتكلمون إلا لنرجسية في أنفسهم، في تعظيم الذات بطرح بدائل لا تتوافق والشريعة الإسلامية من حيث أدلتها النقلية، والعقلية بل واللغوية أحيانا.

**ج-البلوغ:** إذ يخرج الصبي من التكليف فلا يعقل أن يتكلم فيه.

**د–العلم بكتاب الله:** إن العلم بكتاب الله تعالى وما تضمنه وعلى وجه التحديد ما ورد من أحكام شرعية تضمنتها آيات الأحكام، وهي محكمة أو متشابهة، وعامة، و خاصة، ومطلقة أو مقيدة، أو مجملة أو مبينة، وناسخة أو منسوخة، وأسباب نزول الآيات المتعلقة بالأحكام، وما يفهم به كلام العرب الذي نزل به القرآن المجيد من دلالات الألفاظ من منطوق، ومفهوم، واقتضاء، وإشارة إلخ... و كذا معاني الحروف وبما يفهم به هذا الكلام الكريم[19].

وهذا ينطبق على المفتي والمجتهد الذي يتكلم في فقه البدائل، لأنه قد يصير إلى بديل عقلي، أو ذوقي إما أن يكون في كتاب الله بديل منصوص عليه فيكون كلامه افتئاتا على النص، وإما أن يكون مخالفا للنص، فيكون بديلا غير شرعي لا يعتد به.

**هـ–العلم بالسنة النبوية:** و نعني تحديدا أحاديث الأحكام والعلم بمواضعها، ومظانها ويقال فيها ما يقال في القرآن العظيم، ونضيف إليها العلم بصحيح هذه الأحاديث، و ضعيفها، ومتواترها وآحادها، وشاذها ، والعلم بمتونها وأسانيدها، ومن العلماء من أحصاها فجعلها ثلاثة آلاف حديث ومنهم من عدها ألفا ومئتين، وإجمال ذلك ان يكون عالما بما ورد في أمهات كتب السنة النبوية من صحاح كالبخاري ومسلم، والسنن كسنن أبي داود والترمذي، والمسانيد كمسند أحمد بن حنبل، وغيرها كمستدرك الحاكم وصحيح ابن حبان حتى(...لا يلجأ المجتهد إلى القول بالرأي، والقياس مع وجود النص...[20]).

والقول في السنة النبوية هو القول في القرآن الكريم نفسه، مع إضافة إخراج منكري السنة النبوية ممن يعتبرون في كلامهم في الفقه، أو في الدين عموما، وفي البدائل خصوص فتكون بدائلهم في الغالب مخالفة للسنة النبوية موافقة لقوانين غربية، أو فلسفات أجنبية عن الدين الإسلامي الحنيف.

---

[19] انظر: الأحكام: الآمدي، ج4،ص 164،و تعظيم الفتيا: عبد الرحمان بن الجوزي، ت مشهور بن حسن آل سلمان، الدار الأثرية، عمان ط2، 2006،ج1،ص68.

[20] إرشاد الفحول: محمد بن علي الشوكاني، تحقيق أحمد عناية، دار الكتاب العربي، ط1، 1999،ص251.

**و–العلم بالناسخ والمنسوخ:** يشترط في المجتهد معرفة الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنّة، وهي محصورة في آيات وأحاديث كما سبق، حتى لا يعتمد المجتهد على منسوخ متروك في القرآن والسنة، وذلك عند الاجتهاد والفتوى، وجمع ذلك في عدة كتب[21]

وهذا واضح جدا فلا يصلح أن يكون المنسوخ أصلا مبدلا منه، أو بدلا عن الفرع.

**ي–العلم بمواضع الإجماع:** يشترط في المجتهد أن يكون متمكنًا من معرفة مسائل الإجماع؛ حاصرا لها في ذهنه على سبيل العموم والإجمال ،و أن يكون عالما بمواضعها مستطيعا استخراجها من مظانها ليكون رأيه موافقًا للإجماع، ويجتنب الاجتهاد والفتوى بخلاف ما أجمع عليه، فيكون قد خرق الإجماع، وبالتالي يكون رأيه غير معتبر، بل قد يكون كفرا مخرجا عن الدين بالكلية.

ولا يلزم المجتهد حفظ جميع مسائل الإجماع، ولكن يشترط أن يعلم أن المسألة التي يجتهد فيها ليس فيها إجماع، وأن فتواه ليست مخالفة للإجماع، بل موافقة لمذهب عالم، أو أنها حادثة جديدة، ولم يسبق بحثها أو الإجماع فيها مستخرجا لفرع من فرع مثله، أو من أصل ما[22].

قال الإمام الشافعي :(ولا يكون لأحد أن يقيس حتى يكون عالمِا بما مضى قبله من السنن، وأقاويل السلف، وإجماع الناس واختلافهم ... ، ولا يمتنع من الاستماع ممن خالفه؛ لأنه قد يتنبه بالاستماع لترك الغفلة، ويزداد به تثبيتًا فيما اعتقد من الصواب، وعليه في ذلك بلوغ غاية جهده، والإنصاف من نفسه، حتى يعرف أين قال ما يقول، وترك ما يترك، ولا يكون بما قال أعنى منه بما خالفه، حتى يعرف فضل ما يصير إليه على ما يترك إن شاء الله[23] )

فالعلم بمواضع الإجماع شرط رئيس فيمن تصدى للكلام عن البدائل، وفقهها، وعدم العلم بهذه المواضع يوقع المفتي فيما لا يعتبر شرعا بل فيما يأثم به من إحالة الناس إلى بدائل تخالف في حكمها وحقيقتها إجماع العلماء السابقين، أو المعاصرين.

---

[21] انظر: المستصفى :أبو حامد محمد بن محمد الغزالي،ج2، ص352،و الإحكام: الآمدي،ج4،ص163، وأصول الفقه الإسلامي: وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق-سورية،ط1، 1986.ج2،ص1046.

[22] المحصول: محمد بن محمد الغزالي:ج6،ص49:، وإرشاد الفحول: الشوكاني، ص 251، أصول الفقه الإسلامي: وهبة الزحيلي ،ج2،ص104.

[23] صحيحالرسالة: محمد بن إدريس الشافعي، ت علي بن ويس دار ابن الجوزي، الرياض، السعودية، 2018الرسالة: محمد بن إدريس الشافعي،

**لا–العلم بالخلاف:**

وهذا يبين أن دراسة أسباب اختلاف الفقهاء والإحاطة بأدلتهم، وأسس وجهات نظرهم المتفاوتة يربي ملكة الاستنباط والنقد والتمحيص للأدلة، والفحص للمعاني، وينمي في الشخص أهلية الاجتهاد والنظر، والاستنباط الصحيح[24]

ولأن المتكلم في فقه البدائل إن افترضناه جاهلا بالخلاف الفقهي، وأصوله قد يقع إما في التضييق على الناس بإنكار بدائل مبثوثة في كتب السابقين، أو المعاصرين، وعدم إحالة الناس إليها من دون تمحيص، أو دراسة، أو الخروج عن الاعتبارات الفقهية في هذه البدائل بإنشاء بدائل غير معتبرة فقها.

ونختم هذا المبحث بكلام للعلامة يوسف القرضاوي يصف فيه حال الفقهاء من الصحابة و الاجتهاد ولعله يكون نبراسا لكل مجتهد، أو مفت في فقه البدائل: (بعد عهد النبي ﷺ اجتهد الصحابة ﷺ وواجهوا مشكلات الحياة المتجددة في مجتمعات الحضارة العريقة التي ورثوها بحلول إسلامية اقتبسوها من نصوص الإسلام أو من هديه العام، ووجدوا فيه لكل عقدة حلا، ولكل داء دواء، واجتهاد الصحابة في وقائع الحياة، وفقههم لدين الله في علاجها، يمثل بحق الفقه الأصيل في الإسلام، الذي يتسم بالواقعية، والتيسير، ومراعاة الشريعة لمصالح العباد، دون تجاوز أو افتئات على النصوص)[25].

**–المطلب الثاني:حماية فقه البدائل باعتبار موضوعه:** يتقاطع فقه البدائل من حيث موضوعه مع مصطلحات، أصولية، وفقهية واخترت في هذه المداخلة أهم تقاطعات فقه البدائل مع المصطلحات الأصولية:

**أ–علاقة فقه البدائل بالنسخ:**

[24] انظر : الوجيز في أصول الفقه: محمد الزحيلي، دار الخير للطباعة والنشر، دمشق-سورية، ط2006،2،ج1،ص77.
[25] انظر لقاءات ومحاورات: يوسف القرضاوي، دار الشروق، مصر،ط3، ت ط2009، ص39.

**-تعريف النسخ:**

يدور حول معنيين النقل والإزالة واختلف اللغويين حول كون النسخ حقيقة في النقل مجازا في الإزالة، أو العكس[26]

**-اصطلاحا:** تدور معاني التعريفات الاصطلاحية للنسخ حول الإزالة، والرفع للحكم بحكم آخر متأخر عنه.

( رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم بخطاب متراخ عنه)[27]

-**أقسام النسخ:** ينقسم النسخ باعتبارات عديدة يهمنا في هذه الورقات انقسامه إلى:-

-**نسخ إلى غير بدل:** فيرفع الحكم السابق بأخر لا حق من دون حكم شرعي آخر، ومن أمثلة ذلك: كنسخ التوريث بالأخوة في الدين بين المهاجرين والأنصار، ونسخ الصدقة بين يدي نجوى النبي ﷺ ونسخ ادخار لحوم الأضاحي[28].

**-نسخ إلى بدل:** وهو أن يرفع الحكم المتراخي اللاحق سابقه إلى حكم شرعي أخر، ومثال ذلك: نسخ عدة الوفاة من سنة إلى أربعة أشهر وعشرة أيام، ونسخ القبلة من بيت المقدس —فك الله أسره- إلى الكعبة-زادها الله شرفا-[29]

**- فقه البدائل و النسخ:**

بينهما تداخل في كون النسخ إلى بدل داخل ضمن البدائل، و ليس كل بديل نسخا، أما النسخ إلى غير بدل لا علاقة له بالبدائل.

**ب-علاقة فقه البدائل بالأداء والقضاء:** ونبدأ بتعريفهما:

---

[26] انظر: لسان العرب: ج3،ص61،و مقاييس اللغة:ج5،ص525.
[27] - روضة الناظر:ج1،ص283، وانظر المستصفى: ج1،ص207.
[28] مباحث في علوم القرآن: مناع القطان، مكتبة وهبة، ت ط 2005،ص247.
[29] المصدر نفسه.

**–تعريف الأداء:** من حيث اللغة والاصطلاح:

**لغة:** إيصال الشيء بالشيء أو وصوله من تلقاء نفسه.[30]

**–اصطلاحا:** الأداء هو ما فعل في الوقت المقدر له شرعا أولا.[31]

**–تعريف القضاء:** لغة واصطلاحا:

**–لغة:** هو أحكام الأمر و إنفاذه لجهته، وإتقانه[32].

**–اصطلاحا:** هو ما فعل بعد وقت الأداء المقدر شرعا[33].

**– فقه البدائل والأداء والقضاء:**

نجد أن القضاء يقابل الأداء وهو عينه البديل عنه، وهذا هو الإتيان بالخلف وهو البديل[34]. وذلك مثل الفدية عند الحنفية والتي يعدونها قضاء، و(... وعليه فالبدائل تشمل القضاء والأداء معا، بحيث بين البدائل عموم وخصوص، فالقضاء أخص من البدائل، فكل قضاء بديل...وليس العكس)[35].

**ج–العلاقة بين فقه البدائل والرخصة:** ونبدأ بالتعريف لزاما:

**–تعريف الرخصة:**

–لغة: رخص الشرع لنا في كذا ترخيصاً "، و: " أرخص إرخاصاً " إذا يسّره وسهّل[36]

**– اصطلاحا:** ما شُرع مِن الأحكام لِعذر مع قيام السبب المحَرِّم[37]

---

[30] معجم مقاييس اللغة:ج1، ص74.
[31] انظر: المستصفى:ج1،ص179،
[32] معجم مقاييس اللغة: ج5،ص99.
[33] انظر: المستصفى:ج1،ص179:
[34] انظر: الوجيز في أصول الفقه: محمد البورنو، مؤسسة الرسالة، بيروت،ط4، ت ط1996،ص 248..
[35] فقه البدائل وعلاقته بأصول الشريعة ومقاصدها: ص 67.ا
[36] - المصباح المنير: ج1، 223.

-الحكْم الثابت على خلاف الدليل لِعذر[38]

( عبارة عما وسع للمكلف في فعله لعذر وعجز عنه مع قيام السبب المحرم)[39].

كل هذه التعريفات تدور حول كون الرخصة خلاف الأصل، فهي إما تخفيف عن المكلف تكليفا شرعيا، أو إباحة محرم لعذر معتبر شرعا.

**- فقه البدائل بالرخصة:**

(يتبين مما سبق أن بين الرخصة والبدائل عموم وخصوص، رغم أن مفهوم الرخصة ينطبق على ... البدائل[40]). هذا من حيث عموما لكن لا ينطبق على البدائل كلها، لأنها أوسع منها.

( لكن هناك العديد من تطبيقات البدائل ليست برخص، وهي أوسع من باب الرخص كجعل العفو بديلا عن القصاص...وفي المقابل نجد أن جميع الرخص هي بدائل فالعلاقة بين البدائل، والرخص هي عموم وخصوص....فجميع الرخص بدائل وليس العكس)[41].

**د–علاقة البدائل بالحيل والمخارج:** ويظهر ذلك ابتداء من خلال التعريف:

**–تعريف الحيل والمخارج:** لغة واصطلاحا:

**–لغة:**

**الحيلة:** هي جمع مفرده حيلة وهي: (الحذق وجودة النظر والقدرة على دقة التصرف)[42].

**المخرج:** هو جمع مخرج، وهو موضع الخروج، ويراد به النفاذ من الشيء والخلوص منه[43]

**–اصطلاحا:** وردت اصطلاحات منها:

---

[37] -الإحكام:ج1،ص122.

[38] الإبهاج: : علي بن عبد الكافي تاج الدين السبكي، دار الكتب العلمية، بيروت ط1، 1984. ج1،ص81-82.

[39] المستصفى:ج1،ص184.

[40] ،انظر: الموافقات: إبراهيم بن موسى الشاطبي، ت مشهور آل سلمان، دار ابن عفان،ج1،ص467.

[41] فقه البدائل وعلاقته بأصول الشريعة ومقاصدها: ص 63.

[42] انظر: لسان العرب: ج11،ص185.

**–الحيلة والمخرج:** هما في الاصطلاح بمعنى واحد[44]، ولكن غلب الفقهاء استخدام الحيل فيما هو مذموم، والمخارج فيما هو محمود [45]

(التحيل بوجه سائغ مشروع في الظاهر أو غير سائغ على إسقاط حكم أو قلبه إلى حكم آخر، بحيث لا يسقط أو لا ينقلب إلا مع تلك الواسطة، فتفعل ليتوصل بها إلى ذلك الغرض المقصود، مع العلم بكونها لم تشرع له)[46].

**–البدائل بالحيل والمخارج**

قد تعتبر البدائل امتداد للمخارج، بل هناك من البدائل هي المخارج نفسها[47].و تحديدا يظهر أن الحيل، أو المخارج إما لحكم أصلي فلا يعد بديلا، وإما لبديل فينطبق على البدائل كلبس الخف في يوم برد هروبا من غسلهما، أما ما كان من حيل غير مشروعة في نفسها، أو في مقصدها فلا شك أنها بدائل غير مشروعة كحيلها تماما.

**هـ–علاقة البدائل بالتلفيق:**

**–تعريف التلفيق:**

**–لغة:** الملائمة والضم بخياطة، أو نحوها[48].

**–اصطلاحا:** الإتيان بكيفية لا يقول بها مجتهد[49]. وهو نفسه إحداث قول ثالث، والخلاف في جواز التلفيق، وعدمه والتفصيل مبسوط في كتب أصول الفقه[50]

---

[43] المصدر السابق:ج3، ص151.

[44] - انظر الأشباه والنظائر: زين الدين بن إبراهيم ابن نجيم الحنفي، وضع حواشيه زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، لبنان،1999، ص350.

[45] - انظر : إعلام الموقعين: ج3، ص149.

[46] الموافقات:ج3، ص106.

[47] انظر: حقيقة البديل الإسلامي وآثاره: البرناوي، ص58.،و انظر: علم البدائل الشرعية على الأبواب الفقهية موقع الألوكة، نقلته عن بواسطة: منهج البدائل الشرعية في الاجتهاد المعاصر:ص21.

[48] انظر معجم مقاييس اللغة:ج5،ص257.

[49] https://www.alukah.net/sharia/0/121330/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%84%D9%81%D9%8A%D9%82-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%82%D9%88%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%82%D9%87%D9%8A%D8%A9/

- عمدة التحقيق في التقليد والتدقيق: الباني عن طريق موقع الألوكة، تاريخ07-03-2023 ساعة08.30، الرابط:

[50] انظر الإحكام للآمدي:ج1،ص269، وإرشاد الفحول: محمد الشوكاني: ج1،ص229.

**– البدائل والتلفيق:** يعد كلا من البدائل والتلفيق انتقال، لكن يختلفان كون التلفيق إحداث قول وتركيبه من قولين أو أكثر بينما البدائل انقال من مبدل منه إلى بدل تأسيسا.

**و–كيفية حماية فقه البدائل باعتبار موضوعه** تدور حول:

–الإبقاء على فقه البدائل مبثوثا تداخلا، وعموما، وخصوصا بين الفقه، وأصوله حيث يصعب على: –المتخصص الذي لسبب، أو لآخر يجعل من نفسه مشرعا فيتكلم بالهوى، والتشهي في فقه البدائل لا بالاجتهاد في الوصول إلى مراد الشارع الحكيم.

–ويصعب بل يستحيل على غير المتخصص استخراج البديل فإن تكلم عريا عن هده الأصول والفروع ولو بزخرف من القول ظهر عدم علمه بهذا الفن النفيس.

## الخاتمة

يختم هذا البحث بنتائج هي:

- ✓ تكون حماية فقه البدائل باعتبار المفتي أو المجتهد بالتشديد على الشروط التي وضعها الفقهاء قديما للمفتي، والمجتهد.
- ✓ تكون حماية فقه البدائل باعتبار موضوعه بتبيين أن هذا الفقه له علاقة بأصول الفقه، وفروعه فلا يمكن الكلام فيه إلا بالتمكن من هذه الأصول والفروع.
- ✓ أصل حماية فقه البدائل موجود في الموروث الفقهي الأصولي.
- ✓ وسائل حماية فقه البدائل يمكن أن يستعان فيها بما هو معاصر.

**التوصيات:**

- إنشاء هيئة، أو هيئات علمية على مستوى الجامعة بتخصص الشريعة الإسلامية تصدر منشورات، ومرئيات في فقه البدائل تنظيرا، وفتوى.
- إنشاء لجنة فتوى البدائل على مستوى وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.
- إنشاء وحدة رصد ومتابعة تتابع من يشتهر بالكلام في فقه البدائل، حيث ترفع هذه المتابعات إلى الهيئات العلمية على مستوى الجامعة، أو وزراة الشؤون الدينية والأوقاف للبت فيها علميا.
- تشريع قوانين جزائية حماية للدين من جهة، وللناس من جهة، نظير قوانين حماية المستهلك .

***والحمد لله ربّ العالمين.***

## قائمة المصادر والمراجع

**القرآن الكريم: مصحف المدينة الإلكتروني.**

1- الإبهاج: علي بن عبد الكافي تاج الدين السبكي، دار الكتب العلمية، بيروت ط1، 1984.

2- إحكام الأحكام: مُحَمَّد بن علي بن دقيق العيد، ت أحمد شاكر، مكتبة السنة المحمدية، القاهرة.

3- إرشاد الفحول: مُحَمَّد بن علي الشوكاني، تحقيق أحمد عناية، دار الكتاب العربي، ط1، 1999.

4- الأشباه والنظائر: زين الدين بن إبراهيم ابن نجيم الحنفي، وضع حواشيه زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، لبنان،1999.

5- أصول الفقه الإسلامي: وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق-سورية،ط1، 1986.

6- إعلام الموقعين: ابن القيم مُحَمَّد بن أبي بكر، تحقيق مُحَمَّد عبد الحميد، المكتبة العصري، صيدا، لبنان، ت ط 2014.

7- تعظيم الفتيا: عبد الرحمان بن الجوزي، ت مشهور بن حسن آل سلمان، الدار الأثرية، عمان ط2، 2006.

8- تفسير القرآن العظيم: إسماعيل بن كثير دار ابن حزم، بيروت-لبنان.

9- الجامع لأحكام القرآن: مُحَمَّد بن أحمد القرطبي، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان.

10- حقيقة البديل الإسلامي وآثاره: بسام البرناوي، دار الوطن ، السعودية، ط1، ت ط2018.

11- الرسالة: مُحَمَّد بن إدريس الشافعي، ت علي بن ويس دار ابن الجوزي، الرياض، السعودية، 2018

12- سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث أبو داود، ت شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط1.

13- صحيح أبي داود مُحَمَّد ناصر الدين الألباني، مؤسسة غراس، الكويت،ط2002،1.

14- صحيح البخاري: مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري، دار ابن كثير، بيروت،2018.

15- صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت، 2010.

16- طلبة الطلبة: عمر بن مُحَمَّد النسفي، المطبعة العامرة، بغداد.

17- الكتاب: عمر بن عثمان سبيويه، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي القاهرة،ط3،: ت ط1982.

18- لسان العرب: مُحَمَّد بن منظور، دار المعارف، 2016.

19- لقاءات ومحاورات: يوسف القرضاوي، دار الشروق، مصر،ط3، ت ط2009.

20- مباحث في علوم القرآن: مناع القطان، مكتبة وهبة، ت ط 2005.

21- المستصفى: أبو حامد مُحَمَّد الغزالي، تحقيق مُحَمَّد الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1997.

22- معجم الفقهاء: مُحَمَّد قلعجي، دار النفائس، بيروت ط2، ت ط 1988.

23- معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس، ت عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت.

24- الموافقات: إبراهيم بن موسى الشاطبي، ت مشهور آل سلمان، دار ابن عفان.

25- الوجيز في أصول الفقه: مُحَمَّد البورنو، مؤسسة الرسالة، بيروت،ط4، ت ط1996

26- الوجيز في أصول الفقه: مُحَمَّد الزحيلي، دار الخير للطباعة والنشر، دمشق-سورية، ط،2006.

**الرسائل الجامعية:**

1- البديل الفقهي بين الاصطلاح والتطبيق: مُحَمَّد محمود، جزء من متطلبات رسالة الماجستير، كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، 2006.

2- فقه البدائل وعلاقته بأصول الشريعة ومقاصدها :آمال بوخالفة، إشراف أم نائل بركاني، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة باتنة1،كلية العلوم الإسلامية، قسم الشريعة، سنة 2022.

3- قواعد أصل البدل وتطبيقاته المعاصرة في الفقه الإسلامي: فادي فارس، رسالة دكتوراه، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، 2009.

4- منهج البدائل الشرعية في الاجتهاد المعاصر: اليمين شباح، إشراف: خالد التواتي، جامعة الوادي، معهد العلوم الإسلامية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، 2022.

**المواقع الالكترونية:**

1- عمدة التحقيق في التقليد والتدقيق: الباني عن طريق موقع الألوكة.
https://www.alukah.net/sharia